

07 ملح الناد نظم الزاد باب صلاة التطوع 4

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد. الناظم لما انتهى من التراويح قال وبعدها رواتب في عشر تحصر ركعتان قبل الظهر بعد - 00:00:00

التراويح آآ الرواتب وهي في عشر تحصر يعني عدد ركعات الرواتب عشر ركعات. ما هي ؟ قال ركعتان قبل الظهر. وبعدها ركعتان ايضا وبعد مغربين اللي هي المغرب والعشاء يعني بعد المغرب ركعتين وبعد العشاء ركعتين وقبل فجر اكثاثتين - 00:00:10 ايضا قبل الفجر ركعتين وهي اكثاثها. نعم وطبعا الناظم في الحقيقة نص على العدد العشر وفي الزاد الامير ينص عليه. نعم الكافرون فيهما وبالصمد يتلو. وغير ذاك فيه ما ورد. اللي هي سنة الفجر. وهذا لم يذكره صاحب الزاد - 00:00:34

لم يذكر صاحب الزاد ما يقرأ في ركعة الفجر فذكرها صاحب النوم بقوله بالكافرون فيهما وبالصمد. اقرأوا في الاولى بالكافرون وفي الثانية بالخلاص. نعم. وغير ذلك فيه ما ورد يعني وردت اشياء اخرى. اللي هي - 00:01:02

اه قراءة من المغرب شيخنا. نعم للمغرب لا وغير ذاك فيه ما ورد. يعني في في راتبة الفجر. تمام؟ ورد انه يقرأ اللي هو قولوا امنا في الركعة الاولى وفي الركعة الثانية قل يا اهل الكتاب - 00:01:22

تعالوا الى كلمة سواء هذا هو. تمام؟ هذا المقصود غير ذلك فيهما. قال في غير هاتين ووتر ذو السفر خيرا. يقول غير الفجر غير هاتين اللي هي ركعتا الفجر غيرهما وغير الوتر المسافر يخير - 00:01:54

بين فعلها وتركها وهذه ايضا لم يذكرها صاحب الزاد. هذه من زياداته على الزاد. قال والقضاء لكل معتبر وهذا قاله صاحب الزاد وقوله من فاته شيء منها سن له قضاوه ويبدو والله اعلم - 00:02:14

ان الناظم لما ذكر الوتر هنا في غير هاتين الوتر ذو السفر خير والقضاء لكل معتبر انه اراد ايضا ان يشير الى ان الوتر يقضى فكانه زاد على ما في الزاد والله اعلم. بالاشارة الى قضاء الوتر - 00:02:37

لان صاحب الزات الكلام الخاص بالرواتب. قال ثم صلاة الليل ذات فضلي والثالث الاخير خير الليل. هذا واضح التطوع افضله صلاة الليل افضل من صلاة النهار. صلاة الليل ذات فضله وقوله ذات فضل معلوم ان صلاة الليل والنها كلها ذات فضل. فلما خص - 00:02:57

صلاة الليل بقوله ذات فضل علم ان مراده ذات فضل على صلاة النهار. وافضل الليل قال والثالث الاخير خير الليل. وهذا ليس الذي في الزاد هذا ليس الذي في الزاد ان الذي في الزاد وافضلها ثلث الليل بعد - 00:03:17

نصفه وليس الثالث الاخير. وما الفرق بينهما؟ الثالث الاخير نهاية طلوع الفجر والثالث الذي بعد نصف الليل نهاية السحر او نهايته يعني السادس الاخير. يبقى بعده قبل الفجر يبقى بعده ايش؟ سدس - 00:03:41

نعم فما ادري الناظم لماذا اختار ان يقول الثالث الاخير؟ لعلنا ننظر في الانصاف شوف الروايات شيخنا هنا يعني الرواتب والوتر ورجين هذا من فوائد زيادة على الزاد هذا طيب. طيب يقول - 00:04:09

في المقنع وصلاة الليل افضل من صلاة النهار وافضلها وسط الليل والنصف الاخير افضل من الاول طيب اه قال في الانصاف وقيل ثلث الليل الوسط فان اراد بقوله ثلث الاول الثالث لون الليل - 00:04:51

به قائلنا من اراد الثالث الاول من النصف الاخير وهو ظاهر كلامه فلا اعلم به قائلنا فلعله اراد ثلث الليل من اول النصف الثاني وفيه بقى مم طيب على كل حال ما يعني مطالعة سريعة ما وجدت رواية تنص على ان الثالث الاخير افضل. كنت تأكد بربضو - 00:05:11

مع في الشرح علق عليها شيء على كل حال هذا ينبغي ان ينظر فيه. انه يقول صلاة الليل ذات فضلي. والثالث بعد النصف. خير الكل.
لو قال وثم صلاة الليل ذات فضلي والثالث بعد النصف. خير الكل او خير الليل احسن. والثالث - [00:05:41](#)
بعد النصف خير الليل ينكسر الشيخ عبد الكريم لو قال ثم صلاة الليل ذات فضل والثالث بعد النصف خير الليل موزون نعم فلو قال
ثالث بعد النصف خير الليل لكان افضل. نتأكد من وزنه شيخ عبد الكريم. صلاة الليل اذا - [00:06:20](#)
هذا ما في اشكال. والثالث بعد والثالث سبع ثلث سوق يع دلي. والثالث باع للنصف روليل. تمام؟ هكذا يكون اتنى بالمعنى دون اخلال.
والله اعلم والحال على ننظر الى كان للناظم يعني مقصدا مقصدا معين - [00:06:53](#)
مم طيب على كل حال هذا بالنسبة لهذا الدرس والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى علیه وصحبه اجمعين -
[00:07:34](#)